

الحمد لله وحده

ظهر شريف

في الاذن بالغاء رخصة باستغلال المعادن

يعلم من كتابنا هذا اسماء الله واعز امره انه بناء على ظهورنا الشريف المورخ في 16 شوال عام 1349 الموافق 6 مارس سنة 1931 الصادر في تاسيس رخصة باستغلال المعادن من الطبقة الثانية للمسيو انطوان سيولكر

وبناء على الظهير الشريف المورخ في 15 شتنبر سنة 1923 الصادر بالضابط المتعلق بالمعادن والمناجم ولا سيما الفصل 65 منه

ونظرا للكتاب المورخ في 10 يونيو 1932 المتضمن بان المسيو انطوان سيولكر الحائز على رخصة باستغلال المعادن عدد 100 قد تنازل عن الرخصة المذكورة

ونظرا للشهادة المعطاة من طرف المحافظ على الاملاك العقارية بمراكش بتاريخ 11 يونيو 1932

ونظرا لتقرير المدير العام للاشغال العمومية اصدرا امرنا

الشريف بما ياتي

فصل فريد

تلغى الرخصة باستغلال المعادن عدد 100 الموسومة لمنفعة المسيو انطوان سيولكر بمقتضى ظهورنا الشريف المذكور اعلاه المورخ في 16 شوال عام 1349 الموافق 6 مارس سنة 1931 والسلام

وحرر بالرباط في 29 صفر الخير عام 1351 الموافق 4 يوليو سنة 1932 - قد سجل هذا الظهير الشريف في الوزارة الكبرى بتاريخ 4 ربيع النبوي عامه الموافق 9 يوليو سنة محمد المقرري

اطلع عليه واذن بنشره

الرباط في 15 يوليو سنة 1932

القوميسر المقيم العام : لوسيان سان

الحمد لله وحده

ظهر شريف

في الاذن بتقييد اسوار مدينة تنزيت (بدائرة اكدير) وابوابها وابراجها في عدد الابنية التاريخية

يعلم من كتابنا هذا اسماء الله واعز امره انه بمقتضى الظهير الشريف المورخ في 17 ربيع الاول عام 1332 الموافق 13 يبرابر سنة 1914 الصادر في شان المحافظة على الابنية التاريخية والمناسطر البهيجة والظواهر الشريفة الصادرة في تغييره او تميمه

ونظرا للاقتراح الذي قدمه وزيرنا الصدر الاعظم بعد استشارة المدير العام للعلوم والمعارف والفنون الجميلة والاثار القديمة اصدرا امرنا الشريف بما ياتي

1418 قرار وزيري في الاذن بقبول هبة عقار (الشاوية)

1419 قرار وزيري في الاذن بشراء قطعة ارض (الشاوية)

قرار وزيري يقيد بموجبه في حيز الاملاك العمومية عقاران مخزنيان كائنان بقلعة السراغنة (مراكش)

قرار وزيري في المصادقة على اعمال تحديد العقار المشترك بين الجماعات المدعوة « بلاد جماعة اولاد سعيد » الكائن بتراب قبيلة احمر الزرارت (اسفي)

1421 قرار وزيري في الاذن بقبول هبة قطعة ارض (الشاوية)

قرار وزيري في الاذن بشراء قطعة ارض كائنة بالعنصر معدة لاحداث ميدان لنزول الطيارات

—(((القسم الغير الرسمي)))—

مطالب التسجيل من ادارة المحافظة عن الاملاك العقارية
اعلانات بانتهااء التحديد
اعلانات متفرقة

—*—

—(((القسم الرسمي)))—

الحمد لله وحده

ظهر شريف

في الاذن بعقد معاوضة عقارية بين الدولة وبين بعض افراد الناس يعلم من كتابنا هذا اسماء الله واعز امره اننا اصدرا امرنا الشريف بما ياتي

الفصل الاول

ياذن جنابنا الشريف بمعاوضة الحقوق التي للدولة في العقار المخزني عدد 106 الكائن بالصويرة بزقة اصبايا عدد 3 و7 وذلك بالحقوق التي لورثة افلالو في العقار عدد 107 الكائن بهذه المدينة بزقة اصبايا عدد 9 تستوجب المعاوضة المذكورة دفع مبلغ قدره ثلاثة آلاف وخمسمائة فرنك (3.500) على سبل التسوية في قيمة الحقوق المشار اليها وذلك من طرف ورثة افلالو

الفصل الثاني

يحرر رسم المعاوضة بالاستناد على ظهورنا الشريف هذا والسلام - وحرر بالرباط في 24 صفر عام 1351 الموافق 29 ينيه سنة 1932 - قد سجل هذا الظهير الشريف بالوزارة الكبرى بتاريخ 30 صفر عامه الموافق 5 يوليو سنة محمد المقرري

اطلع عليه واذن بنشره

الرباط في 15 يوليو سنة 1932

القوميسر المقيم العام : لوسيان سان

فصل فريد

ياذن جنابنا الشريف بتقييد اسوار مدينة تنزيت (بدائرة اكدير) وابوابها وابراجها في عدد الابنية التاريخية والسلام
وحرر بالرباط في 29 صفر عام 1351 الموافق 4 يوليوز سنة 1932
قد سجل هذا الظهير الشريف في الوزارة الكبرى بتاريخ 4 ربيع الاول عام 1351 الموافق 9 يوليوز سنة محمد المقرري
اطلع عليه واذن بنشره
الرباط في 15 يوليوز سنة 1932
القومس المقيم العام : لوسيان سان

الحمد لله وحده

ظهير شريف

في الاذن بالتخلي عن حقوق الدولة في ارض قصبة
تارودانت (اكدير)

يعلم من كتابنا هذا اسماء الله واعز امره اننا اصدرنا امرنا

الفصل الاول

الشريف بما ياتي
ياذن جنابنا الشريف بان يتخلى لمن بيدهم حقوق الزينة عن
حقوق الدولة في ارض قصبة تارودانت وذلك بشمن قدره فرنك
واحد للمتر المربع الواحد

الفصل الثاني

تحرر رسوم البيع بالاستناد على ظهيرنا الشريف هذا والسلام
وحرر بالرباط في 30 صفر عام 1351 موافق 5 يوليوز سنة 1932
قد سجل هذا الظهير الشريف بالوزارة الكبرى بتاريخ 4 ربيع
الاول عامه موافق 9 يوليوز سنة محمد المقرري
اطلع عليه واذن بنشره
الرباط في 15 يوليوز سنة 1932
القومس المقيم العام : لوسيان سان

الحمد لله وحده

ظهير شريف

في الاذن بعقد معاوضة عقارية بين الدولة وبين جماعة من
جماعة القبائل (مراكش)

يعلم من كتابنا هذا اسماء الله واعز امره انه بمقتضى القرار
الوزيرى المورخ في 10 جمادى الاولى عام 1350 الموافق 23 شتنبر
سنة 1931 الصادر في التصريح بانه من المصلحة العمومية والامور
المستعجلة اعداد ارض للمرعى في العقار المشترك بين جماعات
القبائل المدعو بلاد الرويداح وكذلك استقرار الجماعة صاحبة

الملك في النصف الغربي لبلاد اولاد عراض عدد 2 وفي نزع ملكية
قطع الارض اللازمة للاحداث المذكور (مراكش)

ونظرا لعقد الاتفاق المنعقد بالتراضي بتاريخ 15 ابريل 1932
والذي عين بموجبه التعويض الراجع لنزع الملكية بمبلغ قدره
ثمانون الف فرنك اصدرنا امرنا الشريف بما ياتي

الفصل الاول

يرخص جنابنا الشريف بمعاوضة عقار مخزني مقيد تحت عدد
316 بكناش مساحة الاملاك المخزنية بمراكش تبلغ مساحته الاجمالية
ثلاثمائة وثمانية واربعين اكسارا وخمسة وثمانين را (348,85)
كائن بتراب قبيلة السراغنة ومحدود كما ياتي بيانه - شمالا بالساقية
الشعرية الفاصلة بينه وبين ملك الثورة وشرقا بخط خيالي محدود
فاصل بينه وبين النصف الاخر من بلاد اولاد عراض وجنوبا غربا
بالساقية العراضية الفاصلة بينه وبين اولاد كايد وذلك بمقار مساحته
تسعمائة هكتار (900) على ملك جماعة اولاد وكاد

الفصل الثاني

تتعقد المعاوضة المذكورة بدفع الفرق في قيمة العقارين وقدره
ثمانون الف فرنك (80.000) تدفعها الدولة

الفصل الثالث

لا يمكن لجماعة اولاد وكاد ان تستغل العقار المتخلى عنه
وتصرف فيه الا حسب الشروط المنصوص عليها في القوانين
الجاري العمل بها المتعلقة بتدبير الاراضي المشتركة بين جماعات

القبائل وتفويتها

الفصل الرابع
يحرر رسم المعاوضة بالاستناد على ظهيرنا الشريف هذا والسلام
وحرر بالرباط في 30 صفر عام 1351 الموافق 5 يوليوز سنة 1932
قد سجل هذا الظهير الشريف بالوزارة الكبرى بتاريخ 4 ربيع
الاول عامه موافق 9 يوليوز سنة محمد المقرري

اطلع عليه واذن بنشره

الرباط في 15 يوليوز سنة 1932

القومس المقيم العام : لوسيان سان

الحمد لله وحده

قرار وزيرى

في الاذن بقبول هبة عقار كائن بالخيفرة

بمقتضى الظهير الشريف المورخ في 18 شعبان عام 1335 الموافق
9 يونه سنة 1917 الصادر في ضبط شئون المحاسبة العمومية بالايلة
الشريفة والظواهر الصادرة في تغييره او تميمه قررنا ما ياتي